برهان الدين الحلبي هذا كلام حسن مليح لكنه على مختاره من عدم نسخ القتال في الشهر
الحرام كشيخه ابن تيمية تبعا للظاهرية وعطاء وهو خلاف ما عليه المعظم من نسخه
فأمّر بتشديد الميم أي جعل أميرا عليهم أي على البعث أبا عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح
القرشي الفهري أحد العشرة البدري من السابقين مات شهيدا بطاعون عمواس سنة ثمان
عشرة أميرا على الشام من قبل عمر وفي رواية حمزة الخولاني عن جابر عند ابن أبي عاصم أمّر
علينا قيس بن سعد بن عبادة قال الحافظ والمحفوظ ما اتفقت عليه روايات
الصحيحين أنه أبو عبيدة وكأن أحد رواته ظن من صنيع قيس من نحر الإبل التي اشتراها
أنه أمير السرية وليس كذلك وهم أي الجيش ثلثمائة على المشهور في الروايات في الكتب
الستة وبه جزم أهل السير كابن سعد فا... من المهاجرين والأنصار وللنسائي أيضا
بضع عشرة وثلثمائة فإن صحت فلعله اقتصر في الرواية المشهورة على الثلثمائة اسقاطا
لاجل الكسر لقلته لكن الأخذ بالزيادة مع صحتها واجب لأنه زيادة ثقة غير منافية
قال جابر وأنا فيهم زاد في رواية لمسلم وفيهم عمر بن الخطاب وزاد البخاري ومسلم عن
هشام بن عروة عن وهب نحمل أزوادنا على رقابنا فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق
التفات من الغيبة للتكلم فني بفتح الفاء وكسر النون فرغ الزاد جوز بعض الشراح أن
يكون معنى فني أشرف على الفنا فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله
فكان مزودي تمر بكسر الميم وإسكان الزاي وفتح الواو والدال تثنية مزود بالكسر ما يجعل
فيه الزاد قال جابر فكان أبو عبيدة يقوتناه بفتح أوله والتخفيف من الثلاثي
وبضمه والتشديد من التقويت كل يوم قليلا قليلا بالنصب على المفعولية حتى فني
ما في المزودين من التمر ولم نصبنا مما جمع ثانيا من الأزواد الخاصة إلا تمرة تمرة كل يوم هكذا
قاله بعض الشراح وجوز بعضهم أن يكون معنى فني أشرف على الفنا وقال الحافظ ظاهر هذا
السياق أنهم كان لهم زاد بطريق العموم وزاد بطريق الخصوص بقصد المواساة بينهم فلما
فني الذي بطريق العموم اقتضى رأي أبي عبيدة أن يجمع الذي بطريق الخصوص لقصد المواساة
بينهم ففعل فكان جميعه مزودا واحدا ولمسلم عن أبي الزبير عن جابر وزودنا صلى الله عليه
وسلم جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة وظاهره يخالف حديث
الباب ويجمع بأن الزاد العام كان قدر جراب ويكون كل من الراويين ذكر ما لم يذكر الآخر
وأما تفرقته تمرة تمرة فكان في ثاني الحال انتهى ولا بأس بما قال إلا قوله مزودا واحدا فإن
الحديث هنا وفي البخاري وغيره من طريق مالك مروي بالتثنية وقول عياض يحتمل أنه لم يكن في
أزوادهم تمر غير الجراب المذكور رده الحافظ بأن حديث وهب صريح في أن الذي اجتمع من أزوادهم
مزودي تمر ورواية أبي الزبير صريحة في أنه صلى الله عليه وسلم زودهم جرابا من تمر فصح أن التمر
كان معهم من غير الجراب قال وقول غيره يحتمل أن تفرقته عليهم تمرة تمرة كان من الجراب النبوي
قصد البركة وكان تفرقته عليهم من الأزواد التي جمعت أزيد من ذلك بعيد من السياق بل في
رواية هشام بن عروة عند ابن عبد البر ففنيت أزوادنا حتى ما كان يصيب الرجل منا إلا
تمرة قال وهب بن كيسان فقلت لجابر وما تغني عنكم تمرة وفي رواية هشام عن وهب

وإن كانت التمرة

وقف لله تعالى برواق المغاربة

وإن كانت التمرة تقع من الرجل فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت لأنها
خير من لا شيء إذ تخلي الفم وترد بعض ألم الجوع ولمسلم عن أبي الزبير أنه أيضا سئل عن
ذلك فقال لقد وجد فقدها فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نمصها كما يمص الصبي
الثدي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا إلى الليل وزاد عمرو بن دينار عن جابر
في الصحيحين وغيرهما فأقمنا على الساحل حتى فني زادنا فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا
الخبط بفتح المعجمة والموحدة وطاء مهملة أي ورق السلم بفتحتين شجر عظيم له شوك
كالعوسج والطلح قيل وهو الذي أكلوا ورقه ولمسلم عن أبي الزبير عن جابر وكنا نضرب
بعصينا الخبط ونبله بالماء فنأكله وهذا يدل على أنه كان يابسا خلافا لمن زعم
الداودي أنه كان أخضر رطبا ولهذا تعرف بسرية الخبط قال جابر فانتهينا
وفي رواية ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت اسم جنس لجميع السمك وقيل مخصوص
بما عظم منه مثل الظرب بفتح الظاء المعجمة المشالة وكسر الراء وموحدة وحكى ابن التين
أنه بالمعجمة الساقطة والأول أصوب الجبل الصغير وقال القزاز هو بسكون الراء
إذا كان منبسطا ليس بالعالي ولمسلم عن أبي الزبير عن جابر فوقع لنا على ساحل البحر كهيئة
الكثيب الضخم فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العنبر وفي رواية عنده أيضا فألقى لنا البحر
حوتا ميتا لم نر مثله يقال له العنبر قال أهل اللغة العنبر دابة بحرية كبيرة يتخذ
من جلدها الترسة ويقال إن العنبر المشموم رجيع هذه الدابة وقيل المشموم يخرج
من الشجر وإنما يوجد في أجواف السمك الذي تبتلعه وقال الشافعي سمعت من يقول
رأيت العنبر نابتا في البحر ملتويا مثل عنق الشاة وفي البحر دابة تأكله وهو سم لها فيقتلها
فيقذفه البحر فيخرج العنبر من بطنها وقال الأزهري العنبر سمكة تكون بالبحر الأعظم
يبلغ طولها خمسون ذراعا يقال لها بالة وليست عربية فأكل منه ذلك الجيش ثماني
عشرة ليلة وفي رواية عمرو بن دينار فأكلنا منه نصف شهر وفي رواية أبي الزبير فأقمنا
عليه شهرا قال الحافظ وجمع بأن من قال ثماني عشرة ضبط ما لم يضبطه غيره ومن قال
نصف شهر ألغى الكسر الزائد وهو ثلاثة أيام ومن قال شهرا جبر الكسر وضم بقية المدة
التي كانت قبل وجدانهم الحوت إليها ورجح النووي رواية أبي الزبير لما فيها من الزيادة
وقال ابن التين إحدى الروايتين وهم ولعل الجمع الذي ذكرته أولى ووقع في رواية
الحاكم اثني عشر يوما وهي شاذة وأشذ منها رواية الخولاني فأقمنا عليها ثلاثا
زاد في رواية عمرو بن دينار عن جابر وادهنا من ودكه حتى ثابت إلينا أجسامنا بمثلثة
وموحدة أي رجعت وفيه إشارة إلى أنهم حصل لهم هزال من الجوع السابق ثم أمر
أبو عبيدة بضلعين بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام من أضلاعه فنصبا بالتذكير وإن
كان الضلع مؤنثة لأنه غير حقيقي فيجوز تذكيره ثم أمر براحلة أن ترحل فرحلت
بخفة الحاء وشدها ثم مرت تحتهما فلم تصبهما الراحلة لعظمهما وفي رواية للبخاري
نعمد إلى أطول رجل معه فمر تحته وعند ابن إسحاق عن عبادة بن الصامت ثم أمرنا
بأجسم بعير معنا فحمل عليه أجسم رجل منا فخرج من تحتهما وما مسته رأسه وجزم في